

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي حَدِيثِ أَبِي يَصَالٍ : لَا يَكُونَنَّ أَحَدُكُمْ إِيمَّةً . وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ : كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ نَعُدُّ الْإِمَّةَ هُوَ مُتَّبِعِ النَّاسِ إِلَى الطَّعَامِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُدْعَى وَإِنَّ الْإِمَّةَ فِيكُمْ الْيَوْمَ الْمُحَقِّبُ النَّاسَ دِينَهُ . قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَالْمَعْنَى الْأَوَّلُ يَرْجِعُ إِلَيَّ هَذَا . قُلْتُ : وَمَعْنَاهُ الْمُقْلَدُ الَّذِي جَعَلَ دِينَهُ تَابِعًا لِدِينِ غَيْرِهِ بِلَا رَوِيَّةٍ وَلَا تَحْصِيلِ بُرْهَانٍ . وَفِي أَمَالِي الْقَالِي : حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْأَنْبَارِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَدِينِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الرَّبَّعِيُّ حَدَّثَنَا زَهْشَلُ بْنُ دَارِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ قَالَ : سَأَلَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ فَدَخَلَ مُبَادِرًا ثُمَّ خَرَجَ فِي رِدَاءٍ وَحِذَاءٍ وَهُوَ مُتَبَسِّمٌ فَقِيلَ لَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنْ نَزَّكَ كُنْتَ إِذَا سَأَلَتْ عَنْ الْمَسْأَلَةَ تَكُونُ فِيهَا كَالسِّكَّةِ الْمُحْمَاةِ قَالَ : إِنْ نَزَّ حَاقِنًا وَلَا رَأْيَ لِحَاقِنٍ ثُمَّ أَنْشَأَ يَقُولُ :

إِذَا الْمُشْكَلَاتُ تَصَدَّيْنِ لِي ... كَشَفْتُ حَقَائِقَهَا بِالنَّظَرِ .
لِسَانِ كَشْفِ شِقَّةِ الْأَرْحَبِيِّ ... أَوْ كَالْحُسَامِ الْيَمَانِيِّ الذِّكْرِ .
وَلَسْتُ بِإِمَّةٍ فِي الرَّجَالِ ... أَسْأَلُ هَذَا وَذَا مَا الْخَبَرُ ؟ وَلَكِنِّي
مَذْرُوبُ الْأَصْغَرِيِّنِ أُبَيِّنُ مَعَ مَا مَضَى مَا غَبِرَ وَقِيلَ : الْإِمَّةُ :
الْمُتَرَدِّدُ فِي غَيْرِ صَنْعَةٍ . وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنْزَّهُ سَأَلَ : مَا
الْإِمَّةُ ؟ قَالَ : مَنْ يَقُولُ : أَنَا مَعَ النَّاسِ . قَالَ ابْنُ بَرِّي : أَرَادَ
بِذَلِكَ الَّذِي يَتَّبِعُ كُلَّ أَحَدٍ عَلَيَّ دِينَهُ أَيَّ لَيْسَ الْمُرَادُ بِهِ
كَرَاهَةَ الْكَيْفِيَّةِ مَعَ النَّاسِ . وَقَالَ اللَّيْثُ : رَجُلٌ إِيمَّةٌ يَقُولُ
لِكُلِّ أَحَدٍ : أَنَا مَعَكَ .
وَلَا يُقَالُ : امْرَأَةٌ إِيمَّةٌ . فَإِنَّهُ خَطَأٌ أَوْ قَدَّ يُقَالُ حَكَاهُ
الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ .
وَتَأْمَعُ الرَّجُلُ وَاسْتَأْمَعُ : صَارَ إِيمَّةً وَرَجُلٌ إِيمَّةٌ وَلَا يُجْمَعُ
بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ .
فصل الباء مع العين .

البيتعُ بالكسْرِ وكعندبٍ مِثَالُ قِمَعٍ وقِمَاعٍ : زَبِيدُ العَسَلِ كَمَا فِي الصَّحاحِ وَزَادَ غَيْرُهُ : المُشْتَدُّ . وَفِي العَيْنِ : زَبِيدٌ يُتَّخَذُ من عَسَلٍ كَأَنَّ زَبَهُ الخَمْرُ صَلَابَةً يُكْرَهُ شُرْبُهُ أَوْ هُوَ سُلَالَةٌ العِنْدَبِ قالَهُ ابنُ عَبَّادٍ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : سُمِّيَ بِذَلِكَ لِشِدَّةِ فِيهِ من البَتَعِ وَهُوَ شِدَّةُ العُنُقِ . أَوْ بالكسْرِ : الخَمْرُ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ : الخَمْرُ المُتَّخَذُ من العَسَلِ فَأَوْقَعِ الخَمْرَ عَلَي العَسَلِ وَهِيَ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ . وَفِي الحَدِيثِ : سَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ البِتَعِ فَقَالَ : كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ وَعَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ زَبَهُ خَطَبَ فَقَالَ : خَمْرُ المَدِينَةِ من البُسْرِ والتَّمْرِ وَخَمْرُ أَهْلِ فارسَ من العِنْدَبِ وَخَمْرُ أَهْلِ اليَمَنِ البِتَعُ وَهُوَ من العَسَلِ وَخَمْرُ الحَبَشِ السُّكْرُكَةُ